8 - سعيد قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال Y أتي عبد ا في امرأة وأبوين فقال : إن عمر بن الخطاب كان إذا سلك بنا طريقا سلكناه وأنه أتي في امرأة وأبوين فجعلها من أربعة أسهم أعطى المرأة الربع وأعطى الأم ثلث ما بقي وأعطى الأب سائر ذلك